

الكفالة التضامنية لمجتمع القرية في مصر في العصر الروماني*

سارة محمد محمد السيد

قسم الحضارة الأوروبية القديمة، كلية الآداب، جامعة عين شمس، مصر

saramohammad774.sm@gmail.com

الملخص: أدت زيادة الأعباء المالية على سكان القرى في العصر الروماني إلى تهرب الكثير منهم ليخفف عن كاهله أُنقال الجباية؛ ما دفع الإدارة الرومانية إلى زيادة تدابير الضمان لكي تضمن تحصيل جميع إيراداتها دونما نقصان، ولا يفلت من قبضتها أحد، حتى أنها بالغت في الشطط بجعل جميع سكان القرى ضامنين مشتركين لبعضهم البعض، فإن هرب أحد السكان أو أصبح عاجزاً عن السداد تحاسب عنه القرية بأكملها، وهو الأمر الذي يسلب عليه الضوء في هذا البحث من خلال الوثائق البردية التي قدمت لنا صورة واضحة عن هذا الإجراء وطريقة تطبيقه في ثلاثة أنواع من الالتزامات وهي: مستحقات الدولة، والأعمال الإلزامية، وزراعة الأراضي المخصصة من قبل الدولة. ذلك بالإضافة إلى حصر الوثائق التي تشير إلى هذا الإجراء لتوضيح مدى انتشاره زمنياً. **الكلمات الدالة:** الكفالة في عصر الرومان، ضمان، التزام، كفالة تضامنية، ضامنين مشتركين.

The Joint Surety of the Village Community in Egypt in the Roman Era

Sara Mohammad Mohammad El-said

Department of Ancient European Civilization, Faculty of Arts, Ain Shams
University, Egypt

saramohammad774.sm@gmail.com

Abstract: The increase in financial burdens on villagers in the Roman era led many of them to flee to ease these burdens. This prompted the Roman administration to increase surety measures in order to guarantee that all their revenues were fully collected, and no one slipped from their grasp. They went too far in tyranny by making all the inhabitants of the villages' joint guarantors for each other, so if one of them escaped or became unable to pay, the entire village would be held accountable for it. This is highlighted in this research through papyrus documents that provided us with a clear picture of this procedure and the method of its application in three types of obligations; state dues, compulsory services, and cultivation of lands allocated by the state. In addition, these documents clarify the procedures and the extent of its temporal spread.

Keywords: Surety in the Roman Era, Guarantee, Obligation, Joint Surety, Mutual Sureties.

*يعد هذا البحث جزءاً من رسالة ماجستير مقدمة من الباحثة بعنوان: "الكفالة في العصرين اليوناني والروماني: دراسة تحليلية في ضوء الوثائق البردية"، تحت إشراف كل من: أ.د. علية حنفي حسانين، ود. إبراهيم محمد السعيد.

تشير الكفالة التضامنية إلى دخول أكثر من كفيل في الاتفاق، حيث يكون كل منهم مسؤولاً عن المبلغ أو الشيء المستحق بالكامل، ومن النادر إيجاد البنود التي يقسم الالتزام بموجبها عند الإغريق أو يسمح بدعاوى فردية كل فرد بناءً على حصته،¹ ولكن يبدو أن تقسيم الدين كان قائماً في مصر البطلمية، ويدلل على ذلك وثيقة من القرن الثاني ق.م حيث يسدد أحد الضامنين المشتركين حصته من الدين:

"ὁμολογεῖ Δημήτριος Διονυσίου [Μα]κεδὼν τ[ὼν -ca.?-]
 .[.] . . . σ[υ] . . . ὡν στρατιωτῶν Ἀγαθίν[ωι -ca.?-]
 Πέρση τῆς ἐπιγονῆς ὡς τὸ συνά[λλ]αγμα ἀπέχει[ν παρ' αὐτοῦ]
 χαλκοῦ νομίσματος τάλαντα ἐ[νν]έα καὶ τοῦς τόκ[ους ἐκ]
 5. . . . ὡν, τὸ ἐπιβάλλον αὐτῶι μέρος [ὧν ἐδάνεισεν]
 αὐτῶ τε καὶ Θεῶνι Θεῶνος τοῦ ὀγδόου καὶ τριακ[στοῦ]
 ἔτους Τῦβι πέμπτη διάγων ἐν Ἀλεξανδρε[ίᾳ ἐπὶ τῶν]
 μνημόνων χαλκοῦ τάλαντων δεκαπέντ[ε]."

"يتعهد ديمتروس بن ديونيسيوس، مقدوني، من جنود....، لأجاثينوس بن،
 فارسي السلالة، أنه استلم منه -كما ينص العقد- تسعة تالنت برونزية (والفائدة)
 وهي حصته من قرض له ولثيون بن ثيون، في العام الخامس والثلاثين، الخامس من
 شهر طوبية، في الاسكندرية وقدره خمسة عشر تالنت برونزية".²

ويتعهد الدائن بأنه لن يتخذ أي إجراءات ضده:

"10 Δημήτριον Ἀγαθίνωι μηδ[ὲ τοῖς]
 παρ' αὐτοῦ περὶ τοῦ δανείου τῶν δεκαπέντ[ε]
 τάλαντων μηδὲ περὶ μέρους αὐτῶν μηδ[ὲ]
 περὶ τόκων καθ' ὄντινον τρόπον ἀπ' ἄ[λληλ-]
 εγγύης τοῦ δανείου."

"وأن ديمتروس لن يطالب أو يتخذ إجراءات ضد أجاثينوس وأعوانه، لا فيما
 يتعلق بالقرض -وقدره خمسة عشر تالنت- ولا فيما يتعلق بأي جزء منه -بأي
 شكل من الأشكال- بسبب الكفالة المشتركة للقرض".³

ولم يوثق هذا النظام في اليونان الكلاسيكية،⁴ إلا إن بريو *Préaux* ترجح أن نظام الكفالة التضامنية
 ἀλληλεγγύη هو نتيجة لتعدد المدنيين في القانون اليوناني الكلاسيكي، نظرًا لوجود نفس البند الذي يتيح للدائن

¹Raphael Taubenschlag, *The Law of the Graeco-Roman Egypt in the Light of the Papyri* (Warszawa: Panstwowe Wydawnictwo Naukowe, 1955), 304.

² *P.Köln*.IX 366 (132 B.C.) II.1-7

³ *P.Köln*.IX 366 (132 B.C.) II.10

⁴ Claire Préaux, "De la Grèce classique à l'Égypte hellénistique. Le cautionnement mutual," *Chronique d'Égypte* 41 (1966): 354.

التنفيذ على أي منهم أو جميعهم،¹ وقد تم إدراج هذا البند في العديد من الوثائق البردية في الفترتين البطلمية والرومانية.²

وفيه يحق للدائن المطالبة بالدين من أي فرد من المدنيين أو منهم جميعاً، وسداد أحدهم للدين يبرئ المدنيين الآخرين أمام الدائن، ويمكن لمن سدد الدين المطالبة به من بقية المدنيين، أما ما يتحقق في الكفالة التضامنية فهو الالتزام التضامني بقوة القانون، حيث إن التزام الكفيل التزام فرعي وعلى الدائن في هذه الحالة مقاضاة المدين أولاً.³ ويبرز هذا النوع من الكفالة في عقود الإيجار والقرض بشكل رئيسي.⁴

وترجح بربو أن المصطلح المركب للتعبير عن الكفالة التضامنية سواء كان *ἀλληλεγγύη* أو *ἀλληλέγγυος* قد تم ابتكاره في مصر،⁵ وما يؤكد ذلك أن أقدم وثيقة متاحة لنا ظهر فيها هذا المصطلح هي *SB III 7188*، وهي عبارة عن عقد إيجار عام ١٥٤ ق.م، حيث كانت الصياغة الشائعة للكفالة التضامنية في البرديات في فترة منتصف القرن الثالث ق.م⁶ لا تحتوي على هذا المصطلح وهي تتشابه مع الصيغة الآتية:

"ἡ δὲ πράξις ἔστω Ζήνωνι ἢ ἄλλωι ὑπὲρ αὐτοῦ
πράσσουντι ἕκ τε αὐτῶν καὶ τῶν/ ἑγγύων/ καὶ τῶν ὑπαρχόντων αὐτοῖς πάντων
καὶ ἐξ ἑνὸς καὶ ἐκ πάντων ὡς πρὸς βασιλικά. ἑγγυοὶ τῶν κατὰ τὴν συγγραφὴν
εἰς ἕκτεισιν οἱ συγγεγραμμένοι ἀλλήλων"

"الزبون أو من ينوب عنه الحق في التنفيذ، على أشخاصهم وضماناتهم وكل ممتلكاتهم سواء كان على أحدهم أو جميعهم، كما في حالة ديون التاج، الضامنان للبنود المنصوص عليها في العقد لغرض الدفع، هما الأطراف المتعاقدة، كل منهم (ضامن) للآخر".⁷

وعلى الرغم من أن الكفالة التضامنية في القانون المحلي في العصر الروماني يحق للدائن من خلالها المطالبة بجزء من الدين من أي من المدنيين، يرفض القاضي تجزئة الدين بسداد المدعى عليه الجزء الخاص به فقط في وثيقة من القرن الثالث حيث نجد أن الغرامة يجب أن تسدد بالكامل بالرغم من أن الكفالة مشتركة:

¹ Préaux, "Le cautionnement mutual," : 355-6.

² *P. Tebt.*I 109 (93 B.C.) ll.26-29, *P. Oxy.*XXII 2351 (112 A.D.) ll.51-57, *P. Kron.*17 (140 A.D.) ll.24-27, *P. Oxy.*LXIX 4745 (202 A.D.) ll.39-47, *P. Oxy.*VII 1040 (225 A.D.) ll.23-30, *P. Ryl.*IV 662 (364 A.D.) ll.14-19, *P. Oxy.*L 3599 (460 A.D.) ll.17-20, *P. Oxy.*XVI 1969 (484 A.D.) ll.15-17

³ أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصري في العصر البطلمي مع دراسة في القانون الروماني (الإسكندرية: دار المطبوعات الجديدة، ٢٠٠٠)، ٣٢١. انظر أيضاً، عبد العزيز فهمي، مدونة جوستينيان في الفقه الروماني (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥)، ٢٤٣.

See also, Giovanni Bortolucci, "La Fideiussione Nell' Egitto Greco-Romano," *Bullettino Dell' Istituto Di Diritto Romano* 17 (1905): 307.

⁴ Bortolucci, "La Fideiussione," : 305.

⁵ Préaux, "Le cautionnement mutual," : 360.

⁶ *P. Cair.*Zen.III 59340 (247 B.C.) ll.15-17, *P. Iand.*Zen.1 (256 B.C.) ll.21-24, *P. Iand.*Zen.3 (255B.C.) ll.2-ll.2-4

⁷ *P. Col.*III 54 (250 B.C.) ll.21-24

"φρόντισον ἐντὸς τῶν πεντεκαίδεκα ἡμερῶν κατελθεῖν

[καὶ τὸ [πρό]στιμον πᾶν, ἀλληλεγγύη γὰρ ὑμῶν ἐστίν, θεματίσαι, ἵν' ἔχη ὁ ἀξιο[ογώ-]

[τατος Τρ]ύφων τὸ ἀσφαλές."

'فلتعد خلال خمسة عشر يومًا وتسدد الغرامة بالكامل، على الرغم من أن كفالتك لذلك مشتركة'¹.

ويبري تاوينشلاج أن الكفالة التضامنية ἀλληλεγγύη هي من العقود ذات الأصول الإغريقية²، وقد ظهر في القرن الثالث ق.م البند الذي يجعل الدائن إما مطالبًا بالالتزام بالكامل على أساس التضامن أو بجزء منه على أساس الاشتراك ἀλληλεγγύη، وقد أتاحت القوانين الرومانية كلا البندين، ولكن أدرجت فكرة الاشتراك في ظل السلطة الرومانية في بند ἀλληλεγγύη، حيث ربط الفقهاء هذه الكلمة بمعنى الاشتراك في الكفالة، وتمت صياغة الكفالة التضامنية في بند الجزاء مع التغيير الذي أقرته تشريعات جستينيان، بجعل الضامن المشترك مسئولًا في المقام الأول عن حصته فقط ويصبح مسئولًا عن المبلغ بالكامل إذا تنازل عن هذا الامتياز.³

ونرى من خلال وثائق من العصر البطلمي⁴ أن الكفالة التضامنية قد بدأت من خلال المسؤولية الجماعية لأفراد لأفراد العائلة الواحدة وهو ما يتفق فيه كلا من سيجريه Segre وبريو⁵، وامتدت هذه الفكرة أيضًا حتى العصر الروماني وهو ما تؤكد وثائق من هذه الفترة.⁶

ويذكر ييفتاك Yiftach أنه في أوائل العصر البطلمي كانت الكفالة من خلال شخص يكون غالبًا من عائلة المقترض، حيث يضمن سداد الدين إلا إنه في أواخر القرن الثاني ق.م بدأت هذه الصياغة من الكفالة في الاختفاء من العقود المبرمة بين الأفراد، ليحل محلها صياغة الاقتراض المشترك، حيث يكون جميع أعضاء العائلة -الذين يقرون بمسئوليتهم عن سداد القرض- كفلاء مشتركين ويطبق عليهم بند الجزاء πρᾶξις من قبل الدائن.⁷

ويذكر سيجريه أن الوثائق اليونانية في النصف الثاني من القرن الثاني ق.م كانت تحتوي على التزام مشترك سواء، كان ذلك من خلال انضمام كفلاء أو بتعدد المدينين مع وجود البند الجزائي:

“Πρᾶξις ἐξ ἐνὸς καὶ ἐκ πάντων”

"التنفيذ على أحدهم أو عليهم جميعًا"

¹ P. Oxy. XII 1408 (210 A.D.) ll.8-10

² Taubenschlag, The law, 22.

³ Elizabeth Buchanan, *Debt in Late Antique Egypt, 400-700 CE*, PhD (Oxford: University of Oxford, 2015) 167. See also, Taubenschlag, The law, 305-6.

⁴ P. Dryton. I 17 (129 B.C.) ll.3-7/ ll.20-21, P. Grenf. II 18 (127 B.C.) ll.2-8/ ll.18-27, P. Dion. 27 (113 B.C.) ll.23-26, P. Dion. 23 (108 B.C.) ll.2-9/ ll.23-30, P. Tebt. I 109 (93 B.C.) ll.25-29, JJP 44 108 2 (71 B.C.) ll.7-10/ ll.14/15

⁵ Préaux, "Le cautionnement mutuel," 357. See also, Angelo Segrè, "Note Sulla ἐγγύη Greco-Egizia," *Aegyptus* 10 (1929): 17.

⁶ BGU 4 1149 (13 B.C.) ll.3-5/ ll.29-31, BGU 4 1120 (5 B.C.) ll.1-4/ ll.42-44, P. Mich. XII 633 (30 A.D.) ll.33-34, P. Mich. 5 276 (47 A.D.) l.1/ ll.29-30, P. Fouad. I 51 (126 A.D.) ll.5-10, P. Oxy. 72 4904 (417 A.D.) ll.3-6, P. Oxy. 16 1890 (508 A.D.) ll.18-21

⁷ Uri Yiftach -Firanko, "Family Cooperation in Contracts: Patterns and Trends," *Dike: Rivista Di Storia Del Diritto Greco Ed Ellenistico* 18 (2015): 109-110.

والذي يجعل للدائن مطلق الحرية في القصد إلى من يشاء من بينهم ومطالبته بحقه كاملاً.¹ وقد كان الضامن في الفترة الرومانية، حتى عهد الإمبراطور هادريان في حالة الكفالة التضامنية، مسئولاً عن الدين بالكامل أمام الدائن، ولا يحق للضامن المُطالب بسداد الدين استدعاء الكفلاء الآخرين للمساهمة في سداد الدين، وإنما يمكنه أن يطلب من الدائن أن يحول له حقوقه ليتمكن من اتخاذ إجراءات ضد الكفلاء الآخرين، وبالتالي يصبح بمثابة دائن ويضمن مشاركتهم في سداد الدين. وقد نص قانون الإمبراطور هادريان على حق الكفيل -الذي تتم مقاضاته على الدين بالكامل- في أن يجبر الدائن على مقاضاته على حصته في الدين فقط بما يتناسب مع عدد الكفلاء القادرين على السداد.² وكانت تعديلات جستينيان في Nov.99 تهدف إلى تحويل التزام *ἐξ ἀγγληγγύη* إلى التزام يتحمل فيه كل فرد حصته، أي التزام مجزأً على الضامنين-كما سبق الذكر- ومن أجل أن يبقى الالتزام على المبلغ بالكامل، أي أن يكون كل منهم مسئول عن سداد المبلغ بالكامل، عليهم أن يتعهدوا بذلك من خلال إحدى الصياغتين:

“ἀδιαίρετως ἀγγληγγύης أو εἰς ὁλόκληρον”

"كفالة مشتركة (للمبلغ) كامل أو غير مقسم"

وحتى في هذه الحالة كان على الدائن أن يحصل الدين بشكل جزئي عندما يكون الأطراف حاضرين وقادرين على السداد وهو ما يسمى *Beneficium Divisionis*.³

بداية ظاهرة الكفالة التضامنية في القرى:

ألزم جميع سكان القرى في عهد الإمبراطور تراجان (98-117م) بالمسئولية المشتركة فيما بينهم؛ لتعويض العجز الذي ينتج عن جباية الضرائب،⁴ وفرضت عليهم ضريبة إضافية لنفس الهدف،⁵ ونتيجة لهذه المسئولية الجماعية انتشرت ظاهرة الكفالة التضامنية لأهالي القرية في القرن الثاني الميلادي، وقد بدأت في الاندثار في القرنين الثالث والرابع.*

¹ Bortolucci, "La Fideiussione," : 307.

² Peter Birks, *The Roman law of obligations* (Oxford: Oxford University Press, 2014), 64. See also, Josef Long, *Notes on Roman Law* (Virginia: Washington and Lee University, 1912), 87-8.

³ Adolf Berger, *Encyclopedic Dictionary of Roman law*, (Philadelphia: the American philos. so., 1991), s.v. Beneficium Divisionis. See also, Angelo Segrè, "L'Αγγληγγύη (Continuazione)," *Aegyptus* Anno 5, No. 3 (1924): 198-199; John Wylie, et al., *Solidarity and Correality* (Edinburgh: Oliver and Boyd, 1923), 236.

⁴ أبو اليسر فرح، تاريخ مصر في عصري البطالمة والرومان (القاهرة: عين للدراسات والبحوث الإنسانية، ٢٠٠٢)، ٢٠٤.
⁵ أبو اليسر فرح، "أناخورييسيس- دراسة وثائقية لهذه الظاهرة في مصر في عصر الرومان" (رسالة دكتوراة غير منشورة، قسم تاريخ، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٨٤)، ١٤٦.

See also,

Naphtali Lewis, "Exemption from Liturgy in Roman Egypt," *Atti dell'XI congresso internazionale di papyrologia* (1966): 535.

* انظر الرسم البياني رقم (١)، ص ٩.

الالتزامات التي تضمنتها وثائق الكفالة التضامنية في القرى:

١ - سداد مستحقات لخزانة الدولة

وردت هذه الكفالة في الوثائق المتاحة إما في سياق سداد مستحقات معينة للدولة، أو لضمان مرشح للخدمات الإلزامية، أو للتعهد بزراعة أرض تم تخصيصها للزراعة.^١ بالنسبة لسداد مستحقات للدولة توجد بردية من القرن الثاني، وهي عبارة عن حساب رسمي لفئات معينة من الأراضي مع إيجاراتها وفيها نجد اشتراك سكان قرية "بيميبي Πεμη" وشيوخها في ضمان هذه الحسابات:

"] πρεσβ(υτέρων) καὶ τῶν λοιπ(ῶν) ἀπὸ τῆς [κώμης ἐξ ἀλληλεγγυ(α)ίας"

" (ويشترك) شيوخ القرية والبقية من (سكان) القرية في كفالة مشتركة"^٢

وفي وثيقة أخرى من القرن الثاني أيضاً: يتشارك شيوخ قرية ثمويس Θμοῦις المسئولية مع مواطني القرية في كفالة مشتركة من أجل سداد رسوم معينة^٣:

"τῶν λοιπ(ῶν) ἀπὸ [τῆς κώμης ἐξ ἀλληλεγγυ(α)ίας"

" (ويشترك) البقية من (سكان) القرية في كفالة مشتركة"^٤

ويذكر والاس Wallace أنه لم يتم التعرف على المسئوليات التي يتشارك فيها شيوخ القرى والمواطنين في هذه الوثيقة، وقد تم استعادة عنصر واحد منها وهو γερδιῶν حيث إنها متنوعة، ففي الجزء الأول من الوثيقة قوائم مدفوعات نقدية والجزء الآخر مدفوعات بالحبوب، ويرجح انتماء الوثيقة للقرن الثالث،^٥ وتعني كلمة γερδιῶν "النساجين" مما يشير إلى وجود مدفوعات من قبل هذه الفئة.^٦

٢ - الأعمال الإلزامية

وفي الأعمال الإلزامية كانت قوائم المرشحين تعد بواسطة كاتب القرية ثم تقدم للإستراتيجوس، حيث يتخذ القرار النهائي، وفي بعض الأحيان يشترك شيوخ القرى والسكان في ضمان المرشحين بأنهم لديهم الأموال الكافية وأنهم سوف يؤديوا المهام الموكلة لهم.^٧

¹ J. De M. Johnson, et al., *Catalogue of the Greek Papyri in the John Rylands Library II* (Manchester: The University Press, 1915) 360.

² P.Ryl. II 379 (100-199 A.D.) 1.11

³ Allan Chester Johnson, *Roman Egypt to the Reign of Diocletian* (Baltimore: the Johns Hopkins Press, 1936), 610.

⁴ P.Ryl. II 219 (100-199 A.D.) 1.6-7

⁵ Sherman Wallace, *Taxation in Egypt from Augustus to Diocletian* (New York: Greenwood Press, 1938), 474, Note 28.

⁶ Katherine Blouin, *Triangular Landscapes Environment, Society, and the State in The Nile Delta Under Roman Rule* (Oxford: Oxford University Press, 2014), 59.

⁷ S. R. Llewelyn, et al., *New Documents Illustrating Early Christianity VII* (Marrickville: Southwood Press, 1994), 96-7.

وقد وردت الكفالة التضامنية لسكان قرية بتوليمائيس هورمو Πτολεμαῖς Ὁρμου من أجل ضمان المرشحين في وثائق بيتاؤوس كاتب القرية،¹ على سبيل المثال في وثيقة من القرن الثاني: يقدم كاتب القرية للإستراتيجوس ثلاثة عشر اسماً لجامعي ضرائب ويضمنهم بكفالة مشتركة مع سكان القرية والقرى المجاورة:

"τοὺς ὑπογεγρα(μμένους) ὄντας εὐπόρους καὶ ἐπιτηδείους γνώ-μη καὶ κινδύω τῶν ἀπὸ τῶν κωμῶν καὶ τῶν 20περὶ αὐτὰς γεωγούντων \τῶν καὶ ἐγγυομέν(ων) αὐτ(οὺς) κατὰ τὸ ἔθ(ος) ἐξ ἀλληλεγγύη(ς) πεμφθησομένους εἰς κλήρον τῷ κρατίστῳ ἐπιστρατήγῳ."

"وأنا بالاتفاق وعلى مسئولية سكان القرى والمزارع المجاورة لها فإن هؤلاء أيضاً بمثابة كفاء مشتركين للمرشحين، أرشح الأسماء الآتية -يوصفهم يمتلكون الشروط اللازمة للكفالة- وسوف أرسل أسمائهم إلى الابيستراتيجوس."²

وكذلك في وثيقة من القرن الثالث يشترك سكان قرية سينكاتابي Σινκαταπη في ضمان المرشحين لوظيفة حارس سجن*:

"δεσμοφυλακεῖου ὄντα εὐπορον καὶ ἐπιτήδειον κιν[δύω] ἡμῶν καὶ πάντων τῶν καταμεν[ν] των ἐν τῇ αὐτῇ κώμη ἐξ ἀλληλεγγύη[ς] ης [δ]ν καὶ ἡμεῖς ἐγγυώμεθα. ἔστ[ι] δέ[α] 105Κο[λ]λ[ο]ῦθος Κουρήνιος μητ(ρὸς) Εὐτ[ο]ς ὡς (ἐτῶν) μ πόρ(ον) ἔχ(ων) [(δραχμῶν) Α.] διεντύχει."

"وهذا الترشيح على مسئوليتنا وكذلك جميع الساكنين في نفس القرية ونحن كفاء لهم الاسم كولوثوس بن كورينيوس وإيوتوس عمره ٤٠ عام ولديه ممتلكات تقدر ب ٢٠٠٠ دراخمة، وداعاً"³

وأيضاً في وثيقة من القرن الرابع: يقدم شيوخ قرية إيببون Ἰβίων أسماء أشخاص ليشغلوا مناصب أمناء مخازن الغلال وجامعي ضرائب وقد اشتركوا في كفالتهم مع سكان القرية:

"[ὄντ]α[ς] ε[ὐ]πόρους κινδύω ἡμῶ[ν] κ[α]ὶ π[α]ντων τῶν ἀπὸ τῆς ἡμετ[έ]ρας κώμης"

"على مسئوليتنا وكذلك الساكنين في قريتنا"⁴

ونتيجة لإصلاح الإمبراطور سبتيμος سيفيروس في القرن الثالث؛ تم إجبار الفلاحون على تقديم كفالة مع مسئولين القرى ضد احتمال هروبهم، ففي وثيقة من القرن الثالث⁵ يقدم المزارعون العموميون في فيلادلفيا كفالة

¹ رجب سلامة محمد، كاتب القرية في مصر في العصر الروماني (رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٩٧) ١١٦.

² P.Petaus.65 (186 A.D.) ll.13-21

* شملت هذه الوثيقة عدة ترشيدات لأعمال ليتورجية متنوعة ومنها حارس السجن δεσμοφύλαξ التي كانت أحد أنواع الأعمال الإلزامية في مصر الرومانية، انظر:

Naphtali Lewis, *The Compulsory Public Services of Roman Egypt* (Firenze: Edizioni Gonnelli, 1982), 21; Johnson, *Roman Egypt*, 616-617.

³ P.Flor.1 2 (265 A.D.) ll.103-106

⁴ P.Amh.2 139 (350 A.D.) ll.4-5

⁵ P.Gen.I 42 (224 A.D.)

قدرها عشرون دراخمة للشيوخ *πρεσβύτεροι*، لضمان بقائهم واستئناف الأعمال الموكلة لهم،¹ وهي الوثيقة الوحيدة التي بها كفالة مادية مشتركة بين أهالي القرية.

وذلك على الرغم من أنه كان قد أصدر مرسوم آخر عام ٢٠٠م، وأعاد إصداره عام ٢٣٧م يفيد بعدم تحصيل الضرائب نيابة عن آخرين كما لو كانوا ضامنين مشتركين.^٢

٣- التعهد بزراعة الأراضي المخصصة من قبل الدولة:

كانت الدولة تخصص إجبارياً ما تبقى من الأرض الملكية للزراعة إما للأفراد، أو للقرى والتي تقوم بتقسيمها، حيث كان جميع سكان المجتمع القروي في كفالة مشتركة لبعضهم البعض من أجل زراعة الأرض،^٣ وفي وثيقة من القرن الثاني: يتعهد شيوخ القرية والمستأجرين على كفالتهم المشتركة بزراعة الأرض المخصصة لهم:

"Ερμαί[ου,] οὐσ(ιακῆς) [γῆς (ἀρουρ) . . .] ἡ λβ' ξδ' [.][δι]ὰ Ἑρμᾶ πολυδε[ύ]κους καὶ δ[.][. . .] γ τῶν β καὶ τῶν λοιπῶν [πρ]εσβ(υτέρων) καὶ 10[Ἀπύ]γγεως πεττίρεως καὶ νεφερῶς [Ὀρσε]νουφέως καὶ τῶν λοιπῶν γεωργῶ(ν) [τῆς κ]ώμης πάντων ἐξ ἀλληλεγγύης"

"استأجرت باسم هيرماس بن بوليديوسيس و... بن ... وبقية شيوخ القرية، وباسم ابينخيوس بن بيتيريوس ونيفيروس بن أورسينوفيبوس وبقية مزارعي القرية جميعهم في كفالة مشتركة لبعضهم البعض"^٤

نتائج البحث

تستنتج الباحثة مما سبق ذكره الآتي:

- تقسيم الدين في مصر في العصر البطلمي.
- أقدم وثائق الكفالة المشتركة لا تحتوي على مصطلح *ἀλληλεγγύη* (وبعني الكفالة المشتركة).
- بدأت الكفالة المشتركة بين أفراد ينتمون إلى نفس العائلة أو المؤسسة ثم تطورت لتكون شراكات.
- تم تجزئة الدين عند الرومان في عصر الإمبراطور جستينيان.
- نشأت الكفالة المشتركة لمجتمع القرية نتيجة لإلزامهم بالمسئولية المشتركة في عهد الإمبراطور تراجان.
- الوثيقة الوحيدة التي تحتوي على كفالة مشتركة بين أهالي بضمان مادي هي *P.Gen.42*.


¹ Naphtali Lewis, "Μερισμός Ανακεχωρηκῶν: An aspect of the Roman Oppression in Egypt," *The Journal of Egyptian Archaeology* 23 (1937): 73.

² Naphtali Lewis, "The Severan edict of P. Mich. IX 529," *Chronique d'Egypte* 50 (1975): 202-6.

³ Johnson, *Roman Egypt*, 77.

⁴ *BGUI* 85 (138- 161 A.D.) ll.7-12

الرسومات البيانية والجدول



الرسم البياني رقم (1): الانتشار الزمني للكفالة التضامنية من خلال وثائق البردي

جدول وثائق البردي التي تحتوي على الكفالة التضامنية:

الوثيقة	المكان	العنوان	التاريخ
1. <i>P.Ryl.II 219</i>	Θμοῦις	Account Of Payments.	2 nd Cent. A.D.
2. <i>P.Lund.IV 7= SB VI 9344</i>	Βακχιάς	Extract of a Protocol on tax rebate.	116-199 A.D.
3. <i>P.Fouad.I 14= SB V 8070</i>	Βακχιάς	Fragment Of A Financial Report.	125-175 A.D.
4. <i>P.Oxy.Hels. 20 col.3</i>	Ὁξύρυγχος	Declarations Concerning The Liturgy Of The Epiploos.	138 A.D.
5. <i>BGU I 85= W.Chr.345</i>	Ἀρσινοίτης	Assignment of land to village elders and public tenants.	138-161 A.D.
6. <i>BGU I 235= W.Chr.339</i>	Πτολεμαῖς Νέα	Acknowledgement.	164-167 A.D.
7. <i>P.Ryl.II 379</i>	unknown	Official Account Of Land.	169 A.D.
8. <i>P.Petaus.60</i>	Πτολεμαῖς Ὁρμου	Grain And Money Tax Collector.	185 A.D.
9. <i>P.Petaus.62</i>	Πτολεμαῖς Ὁρμου	Grain And Money Tax Collector.	185 A.D.
10. <i>P.Petaus.65</i>	Πτολεμαῖς Ὁρμου	Grain And Money Tax Collector.	186 A.D.

جدول رقم (1): وثائق من القرن الثاني

الكفالة التضامنية لمجتمع القرية في مصر في العصر الروماني

التاريخ	العنوان	المكان	الوثيقة
224 A.D.	Convention des paysans de Philadelphie pour le financement du collège des anciens.	Φιλαδέλφεια	1. <i>P.Gen.I</i> ed.2 42
265 A.D.	Nomination.	Col.4:Σινκαταπη- Col.8: Τιμωνθις	2. <i>P.Flor.I</i> 2 col.4 & 8

جدول رقم (٢): وثائق من القرن الثالث

التاريخ	العنوان	المكان	الوثيقة
345 A.D.	Nomination of ten persons ύδροφυλακία.	Έρμπολίτης	1. <i>P.Lond.III</i> 1246
345 A.D.	Nomination of ύδροφυλακία.	Έρμπολίτης	2. <i>P.Lond.III</i> 1248
350 A.D.	Nomination Of Officials.	Έρμπολίτης	3. <i>P.Amh.II</i> 139

جدول رقم (٣): وثائق من القرن الرابع

المصادر والمراجع

أولاً- القواميس:

- Berger, A.** *Encyclopedic Dictionary of Roman Law.* (Philadelphia: the American philos. so.) 1991.
- Liddell, H. G., & Scott, R, et al.** *Greek-English lexicon.* (Oxford: Clarendon Press) 1996

ثانياً- المصادر:

- BGU** = *Aegyptische Urkunden aus den Königlichen (later Staatlichen) Museen zu Berlin, Griechische Urkunden,* Berlin, 1895 ff.
- P.Amh.** = *The Amherst Papyri, Being an Account of the Greek Papyri in the Collection of the Right Hon. Lord Amherst of Hackney, F.S.A. at Didlington Hall, Norfolk,* ed. by Grenfell, B.P., and Hunt, A.S., London, 1900 ff.
- P.Cair.Zen.** = *Zenon Papyri, Catalogue général des antiquités égyptiennes du Musée du Caire,* ed. by Edgar, C.C., Cairo, 1925.
- P.Col.** = *Columbia Papyri,* ed. by Westermann, W.L., New York, 1929.
- P.Dion.** = *Les archives privés de Dionysios, fils de Kephalas,* ed. E. Boswinkel and P.W. Pestman. Leiden, 1982.
- P.Dryton.** = *The Bilingual Family Archive of Dryton, his Wife Apollonia and their Daughter Senmouthis,* ed. K. Vandorpe. Brussels, 2002.
- P.Flor.** = *Papiri greco-egizii, Papiri Fiorentini (Supplementi Filologico-Storici ai Monumenti Antichi),* ed. by Vitelli G., Comparetti, D., Milan, 1906 ff.
- P.Fouad.** = *Les Papyrus Fouad I,* ed. Bataille, A., Guéraud O., Jouguet, P., Lewis, N., Marrou, H., Scherer J., and Waddell, W.G., Cairo, 1939.
- P.Genv.** = *Les Papyrus de Genève,* ed. by Nicole, J., Geneva, 1900 ff.

- P.Grenf.** = *New Classical Fragments and Other Greek and Latin Papyri*, ed. B.P. Grenfell and A.S. Hunt. Oxford, 1897.
- P.Iand.Zen.** = *Die Giessener Zenonpapyri*, ed. Ph. Schmitz. Paderborn 2007.
- P.Köln.** = *Kölner Papyri*, ed. by Kramer, B., and Hübner, R., Opladen, 1976.
- P.Kron.** = *L'Archivio di Kronion*, ed. by Foraboschi, D., Milan 1971.
- P.Lond.** = *Greek Papyri in the British Museum*, ed. by Kenyon, F.G., London, 1893 ff.
- P.Lund.** = *Aus der Papyrussammlung der Universitätsbibliothek in Lund*, published in *K. Humanistiska Vetenskapssamfundet i Lund; Årsberättelse*, 1934 ff.
- P.Mich.** = *Papyri in the University Michigan Collection*, ed. by Edgar, C.C., Ann Arbor, 1931 ff.
- P.Oxy.** = *The Oxyrhynchus Papyri, Published by the Egypt Exploration Society in Graeco-Roman Memoirs*, ed. by B.P. Grenfell and Hunt, A.S., Bell H.I. and others, London, 1898 ff.
- P.Oxy.Hels.** = *Fifty Oxyrhynchus Papyri*, ed. by Zilliacus, H., Frösén, J., Hohti, P., Kaimio, J., and Kaimio, M., Helsinki, 1979.
- P.Petaus.** = *Das Archiv des Petaus*, ed. by Hagedorn, U., Hagedorn, D., Youtie, L.C., and Youtie, H.C., Opladen, 1969.
- P.Ryl.** = *Catalogue of the Greek and Latin Papyri in the John Rylands Library, Manchester*, ed. by Johnson, M., Hunt, A.S., Roberts C.H. and Turner, E.G., Manchester— London, 1911 ff.
- P.Tebt.** = *The Tebtunis Papyri*, ed. by Grenfell, B.P., Hunt A.S. and Smyly, J.G., London, 1902 ff.
- SB** = *Sammelbuch Griechischer Urkunden aus Aegypten, Begun by Preisigke, F. in 1915, continued by Bilabel, F. Kiesslin, E., Strassburg – Berlin, 1913 ff.*

ثالثاً- المراجع:

١ - المراجع الأجنبية

- Birks, P. *The Roman law of obligations* (Oxford: Oxford University Press) 2014.
- Blouin, K. *Triangular Landscapes Environment, Society, and the State in The Nile Delta Under Roman Rule* (Oxford: Oxford University Press) 2014.
- Bortolucci, G. La Fideiussione Nell' Egitto Greco-Romano, In *Bullettino Dell' Istituto Di Diritto Romano, Vittorio Scialoja, Vol.17* (Roma: Presso Il Circolo Giuridico) 1905.
- Buchanan, E. *Debt in Late Antique Egypt, 400-700 CE*, PhD, University of Oxford, 2015.
- Johnson, A. C. *Roman Egypt to the Reign of Diocletian* (Baltimore: the Johns Hopkins Press) 1936.
- Lewis, N. Exemption from liturgy in Roman Egypt, in *Atti dell'XI congresso internazionale di papyrologia* (Milano: Istituto Lombardo di scienza e lettere) 1966.
- Μερσιμος Ανακεχωρηκτων: An aspect of the Roman Oppression in Egypt (*JEA*, Vol.23) 1937.
- The severan edict of P.Mich.IX 529 (*Chronique d'Egypte*, Vol.50) 1975.
- The Compulsory Public Services of Roman Egypt* (Firenze: Edizioni Gonnelli) 1982.
- Llewelyn, S. R., Et Al. *New Documents Illustrating Early Christianity Vol.7* (North Ryde, Ancient History Documentary Research Centre, Macquarie University) 1994.
- Long, J. R. *Notes on Roman Law* (Virginia: Washington and Lee University) 1912.
- Préaux, C. De la Grèce classique à l'Égypte hellénistique. Le cautionnement mutual (*Chronique d'Egypte*, Vol. 41, Issue 82) 1966.
- Segrè, A. Note Sulla ἐγγύη Greco-Egizia, (*Aegyptus* 10, No. 1, Vita e Pensiero) 1929.
- L' Αλληλεγγυη (Continuazione) (*Aegyptus*, Anno 5, No. 3, Vita E Pensiero Pensiero – Pubblicazioni dell'Università Cattolica del Sacro Cuore) 1924.

- Taubenschlag, R. *The Law of the Graeco-Roman Egypt in the Light of the Papyri* (Warszawa: Panstwowe Wydawnictwo Naukowe) 1955.
- Wallace, S. *Taxation in Egypt from Augustus to Diocletian* (New York: Greenwood Press) 1937.
- Wylie, J. C. W. *Solidarity and Correality* (Edinburgh: Oliver And Boyd) 1923.
- Yiftach, U. *Family Cooperation in Contracts: Patterns and Trends, (Dike: Rivista Di Storia Del Diritto Greco Ed Ellenistico, Milano: Edizioni Universitaria De Lettere, Economia, Diritto, Vol.18) 2015.*

٢ - المراجع العربية:

- أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصري في العصر البطلمي مع دراسة في القانون الروماني (الإسكندرية: دار المطبوعات الجديدة، ٢٠٠٠).
- Aḥmad Ibrāhīm Ḥasan, Tārīkh al-qānwn al-Miṣrī fī al-‘aṣr al-Baṭlamī ma‘a dirāsah fī al-qānwn al-Rumānī (Al-Iskandaryah: dār al-maṭbw‘āt al-jadīdah, 2000).
- عبد العزيز فهمي، مدونة جوستنيان في الفقه الروماني (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥).
- ‘Abdul-‘Aziz Fahmī, Mudawanat Jūstinīān fī al-fiqh al-Rumānī (Al-Qāhirah: Al-majlīs al-a‘lá lil-thaqāfah) 2005.
- أبو اليسر فرح، تاريخ مصر في عصري البطالمة والرومان (القاهرة: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٠٢).
- Abu Al-yūsir Farah, Tārīkh Miṣr fī ‘aṣray al-Baṭālimah wa al-Rumān (Al-Qāhirah: ‘Ayn lil-dirāsāt wa al-buḥūth al-insānyah wa al-ijtimā‘yah, 2002).
- ----، أناخوريسيس-دراسة وثائقية لهذه الظاهرة في مصر في عصر الرومان (رسالة دكتوراه: جامعة عين شمس، ١٩٨٤).
- ، Anakhwrisis- Dirāsah wathā’iqiyah lihādhihi al-zāhirah fī Miṣr fī ‘aṣr al-Rumān (Risālat dukturah: jāmi‘at ‘Ain shams, 1984).
- رجب سلامة محمد، كاتب القرية في مصر في العصر الروماني (رسالة ماجستير: جامعة عين شمس، ١٩٩٧).
- Rajab Salamāh Muḥammad, Kātib al-qaryah fī Miṣr fī al-‘aṣr al-Rumānī (Risālat mājistir: jāmi‘at ‘Ain shams, 1997).